رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | مقاطع برنامج يستفتونك

أ.د. علي الشبل | هل محظور على المرأة المعتدة أن تزيل أو تقص شعرها؟

علي عبدالعزيز الشبل

هنا سؤال للاخ مروان يسأل عن المعتدة هل من المحظورات عليها؟ ان لا تحلق الشعر بجسمها وسأل يقول مثل الشعر الذي ينبت في الوجه؟ اولا المرأة المعتدة لا علاقة للشعر - 00:00:00

في عدتها لا شعر الرأس ولا ما امرها ما امرها الشرع بازالته كشعر الابطين والعانة فان هذه من النظافة ولا لها بالعدة وليس ازالة هذا الشعر من الزينة التي تؤمر المرأة المعتدة بتركها. هذا من جهة هذه المرأة. وفي سؤالها الثاني ما يتعلق ما - 00:00:17

ينبت على وجهها من الشعر. هم. نقول الشعور ثلاثة انواع شعر امرنا بازالته وشعر نهينا عن التعرظ له بالازالة او بالقص او بغيره. وشعر سكت عنه الشعر الذي امرنا بازالته - 00:00:42

شعر العانة والابطين. وفي حق الرجل شعر الشارب اما بحثه او آآ او بقصه او اه في حلقة بحسب احواله فهذا شعر مأمور بازالته النوع الثاني شعر محرم ازالته. هم. كشعر الحاجبين - 00:01:02

الجنسية. اي نعم. وحلق شعر المرأة الصفر او بنحو نشبه شعر الرجال هذا حرام النوع الثالث شعر مسكوت عنه كشعر الساعدين شعر الصدر بالنسبة للمرأة وشعر الساقين. فهذا مسكوت عنه - 00:01:30

فما كان من شأن النساء فحكمه حكم النساء ولهذا لا يصح للرجال ان يحلق ان يزيلوا هذا الشعر المسكوت عنه على وجه تشبهنا فيه بالنساء. يبقى ما يتعلق بما قد ينبت على المرأة في لحيتها او في شاربها من شعر. فهذا مأذون لها بازالته. لان هذا الشعر - 00:01:54

هذه لم تؤمر به هذه المرأة. لم تؤمر بهذا الشعر النابت على على شفتيها او على شاربها او على لحيتها. بل هي مأمورة بالا تشابه الرجال فمأذن لها بازالته والله اعلم - 00:02:17